

79178 - أخبر بأن الحقن مفطرة فأفطر ثم قضى فماذا عليه ؟

السؤال

لقد شاءت الأقدار الإلهية أن أصاب بمرض السل الرئوي، وبدأت العلاج بأخذ حقن يوميا لمدة سنة وأدوية أخرى مقسمة على 3 فترات يوميا. ولقد صادف العلاج دخول شهر رمضان المبارك، ورغم ذلك بدأت بصيام الشهر الكريم، وبعد مرور 15 يوما على الصيام توجهت كعادتي لأخذ العلاج-حقنة- من المركز الصحي وهنا سألتني الممرض إن كنت أصوم، فكان جوابي بالإيجاب، فكان رده أن قال* من اليوم أفطر**وتبعا لذلك أفطرت ما بقي من الصيام. وقمت بعد ذلك بقضاء الأيام التي أفطرتها. وبعد معرفتي بأن الحقن لا تفطر، أصبت بالندم وبالذنب الكبير رغم أن نيتي واضحة في إتمام صيام ذلك الشهر رغم مرضي. وألوم كثيرا ذلك المعالج-الممرض- الذي أوصاني بإفطار ما بقي من الصيام. أرجوكم إفادتي بموقف الشريعة الإسلامية من ذلك.

الإجابة المفصلة

أولا :

الحقن التي يتناولها المريض على نوعين:

الأول : ما كان منها مغذيا ، فهذه تفطر الصائم إذا تعمد استعمالها .

والثاني : ما ليس مغذيا ، فلا أثر لها على الصوم ، سواء أخذت عن طريق الوريد أو العضل ، في أصح قولي العلماء ؛ لأنها ليست أكلا ولا شربا ولا في معنى الأكل والشرب .

وانظر السؤال رقم (49706) (65632) ، ففيهما نقل لشيء من فتاوى أهل العلم في هذه المسألة .

ولعل هذا الممرض أخذ بقول من يرى أن الحقن تفطر الصائم إذا وصلت إلى الجوف .

وعلى كل حال ، فكونك أفطرت بناء على كلامه ، ثم قضيت ما فاتك ، فقد أدبت ما عليك ، ولا يلزمك شيء آخر .

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عن امرأة دهنت شعرها ثم أخبرتها أختها بأن ذلك مفطر ، فأفطرت ثم قضت ، فأجاب : (الإجابة على هذا السؤال من وجهين : الوجه الأول : هذه المرأة التي أفتتها بلا علم ، فإن ادهان المرأة وهي صائمة لا يبطل الصوم ...

أما الوجه الثاني : من جهة هذه المرأة التي أفتيت بغير علم فأفطرت ثم قضت بناء على هذه الفتوى فإنه لا شيء عليها الآن ؛ لأنها أدت ما يجب عليها) انتهى من "مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين" (19/226).

ثانياً :

ورد في سؤالك ، قولك : (شاءت الأقدار الإلهة) ، وهذا خطأ شائع ، فإن الأقدار لا مشيئة لها ، والصواب أن يقال : شاء الله ، أو قَدَّرَ الله .

سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عن قول : " شاءت الظروف أن يحصل كذا وكذا " ، " و شاءت الأقدار كذا وكذا " ؟

فأجاب : (قول : " شاءت الأقدار " ، و " شاءت الظروف " ألفاظ منكورة ، لأن الظروف جمع ظرف وهو الزمن ، والزمن لا مشيئة له ، وكذلك الأقدار جمع قدر ، والقدر لا مشيئة له ، وإنما الذي يشاء هو الله عز وجل ، نعم لو قال الإنسان : " اقتضى قدر الله كذا وكذا " . فلا بأس به . أما المشيئة فلا يجوز أن تضاف للأقدار لأن المشيئة هي الإرادة ، ولا إرادة للوصف ، إنما الإرادة للموصوف) انتهى من "مجموع فتاوى ابن عثيمين" (3/113).

نسأل الله تعالى أن يشفيك ويعافيك ، ويزيدك فقها وعلما .

والله أعلم .